

من وزير المالية  
إلى

793

23 افريل 2015

الموضوع : حول الخصم من المورد بعنوان حصص الأسهم  
المرجع : مكتوبك الوارد بتاريخ 31 مارس 2015

تبعاً لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبت بمقتضاه معرفة هل تعفى الأرباح المحققة ابتداء من سنة 2014 والتي لا يتم توزيعها تبعاً لإدماجها في رأس المال الشركة، من الخصم من المورد التحرري بنسبة 5%، يشرفني إعلامك أنه طبقاً لأحكام الفصل 29 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، تعتبر مداخيل موزعة خاصة الأرباح أو المحاصيل غير المرصودة بالاحتياطي وغير المدمجة برأس المال. وبالتالي وفي الحالة الخاصة بالأرباح التي يتم إدماجها برأس المال، فإنها لا تعتبر مداخيل موزعة ولا تخضع بالتالي للخصم من المورد بعنوان حصص الأسهم.

وتفضلني، سيدتي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
عن وزير المالية وبتفويض منه  
المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي